

فصل

هناوربع عشرها اقراسا
 وافقوا واه بورزين بعدما
 ورواه تبليغا له ومقرر
 هذا وما كان له الجواب جوابين
 كلا وليس له دخول قط في
 دوحه افندي قال الرسول بنفسه
 والله ما قصد الخطاب غير
 والله ما فهم الخطاب غيره
 يا قوم لفظ الاين ممنوع على
 ويكاد قائلكم يكفرنا بما
 لفظ صرح جاء من خير الورى
 والله ما كان الرسول بجاز
 والاين احر فيها ثلاث وهي ذوا
 والله ما الملك ان فصيح منه اد
 ويقول ابن ابي عمير من فلا
 كلا ولا معناها ايضا لدى
 لغته ولا شرع ولا انسان

فصل

هنا وخامس عشرها الاجما
 فالرسولون جميعهم مع كتهم
 وحكي لنا اجماعهم شيخ الوري
 وابو الوليد المالكي ايضا حكى
 وكذا ابو العباس ايضا قد حكى
 ولداطلاع لم يكن من قبله
 لسواهم من متكلم ولسان

هذا وتقطع

هذا وتقطع عن ايضا انهم
 وكذا لا تقطع انهم جاوا باثنا
 وكذا لا تقطع انهم جاوا باثنا
 وكذا لا تقطع انهم جاوا باثنا
 وكذا لا تقطع انهم جاوا باثنا
 فالرسل متفقون قطعا في
 كله شرع ومنهاج وذا
 فالدين في التوحيد دين واحد
 دين الاله اختاره لعباده
 فله الحال بان يكون لرسله
 وكذا لا تقطع انهم جاوا بعد
 وكذا لا تقطع انهم ايضا دعوا
 ايمانا بالله ثم برسله
 ويجئهم وهم الملائكة الاولى
 هذي اصول الدين حقا لا
 تلك الاصول للاعتزال وكم لها
 وجود اوصاف الاله والقيهم
 وكذا لا يفهم لرويتنا لها
 وفوقها الرب والقدر الذي
 من اجل هاتيك الاصول وتجلوا
 ولاجلها نفو الشفاعة فيهم
 ولاجلها قالوا بان الله لهم
 ولاجلها قالوا بان الله لهم

اجماعهم قطعا على الالهان
 ت الصفات الخالق الاكوان
 ت الكلام لورثا الرحمان
 ت المعادله الا ابدان
 حيدلاله ومال من قان
 ت القضاء وما لهم قولان
 اصول الدين دون شرع الايمان
 في الامم التوحيد قافهم وان
 لم يختلف منهم عليه اثنان
 ولنفسه هو قيم الاديان
 في وصفه خبر ان مختلفان
 ل الله بني طوائف الانسان
 الخمس وهي قواعد الايمان
 وكتبته وقيامه الابدان
 هم رسله لمصالح الاكوان
 اصول الخمس للقاضي هو الهدى
 فرع منه خلق للقران
 لعله والقوى للرحمان
 يوم الملقا كما يرى القران
 سبق الكتاب بهما احتمالان
 اهل المبائير في لغي الزيران
 ورواية حديثها بطعان
 تقدر على اصلاح ذي العصيان
 تقدر على ايمان ذالك القران